

حكم من ترك الصلاة سنة عمدا هل يجب عليه أداؤها أم يكثر من النوافل؟

عبدالمحسن الزامل

حكم من ترك الصلاة سنة كاملة عمدا ترك الصلاة هل يجب علي ادائها او يكفي ان يكثر من النوافل. هذه مسألة تبني على اصل ما يتعلق بترك الصلاة هل هو كفر - [00:00:00](#)

كما هو قول عامة السلف اوليس بكفر كما هو قول كثير من الفقهاء المتأخرين مسألة الكلام فيها كثير والادلة صريحة في كفر تارك الصلاة لكن حتى على القول بعدم كفر تارك الصلاة - [00:00:21](#)

ذهب جم من اهل العلم الى ان من ترك الصلاة عمدا حتى خرج وقتها بلا عذر فانا يعني واصاب يعني ترك الصلاة حتى خرج وقتها فانا لا تقبل منه ولا تصح منه - [00:00:36](#)

لان الصلاة لها حدود. ان الصلاة كانت على الاكتاف موقوتا الصلاة بين هذين بين هذين وقت. وحد النبي عليه الصلاة والسلام اوقاتها فكما انه لا يجوز ان يصلي قبل الوقت لا يجوز ان يصلي بعد الوقت - [00:00:52](#)

والجمهور قالوا عليه التوبة ومع التوبة يجب عليه القضاء. قالوا لانه يعني جمهور الفقهاء متأخرين وهذا يبني على اصل اول ما تقدم من كونه صلى في غير الوقت وادى الصلاة على غير وجهها وعمل عمل ليس عليه امر الشارع من عمل عمل ليس عليه امرنا فهو رد - [00:01:11](#)

فهو عمل على غير ما امر الله به سبحانه وتعالى. ثم هذا يرجع الى اصل هل هو يقضي بي امر متقدم او بامر جديد. هل يكفي الامر المتقدم او لابد من امر جديد بقضاء الصلاة - [00:01:35](#)

الجمهور قالوا يقضي بالاوامر المتقدمة ولان النائب والناسي يؤمر بقضاء الصلاة وكذلك العامل والظاهر بل الصواب انه لا يقاس العامد على النائب والناسي. كيف يقاس هذا على هذا؟ كيف يقاس المعذور الذي اجره تام - [00:01:54](#)

ما دام انه لم يفرط وهو ملحق بالعاملين بمن اخر الصلاة عمدا وقع الخلاف في كفر تارك الصلاة عمدا هذا فالصحيح انه لا بد من امر جديد. لا بد من امر جديد. فما دام انه لم يأتي امر - [00:02:17](#)

على قضاء الصلاة والصلاة خرج عن خرج وقتها. فالامر الجديد ورد في قوله عليه الصلاة من نام عن صلاة او نسيها. من غفل عن صلاته او نسيها حديث كالصريح في ان المأمور بقضاء الصلاة - [00:02:38](#)

واداء الصلاة بعد خروج وقتها هو المعذور النائب والناسي ومن غفل عنها. فهذا جاء الامر به. ومن لم يكن فلا دليل على اه وجوب القضاء عليه ولا انه مأمور بالقضاء. ولهذا قالت معاذة بنت عبد الله العدوية - [00:02:56](#)

رحمها الله تابعيها الجليلة العابدة قالت لعائشة ام المؤمنين رضي الله عنها يا ام المؤمنين اتقضي الحائض الصلاة؟ قالت احرورية انت؟ قالت لا استبي حرورية ولكني اسأل قالت عائشة رضي الله عنه كان يصيبنا هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة - [00:03:15](#)

استدلت على وجوب قضاء الصوم بالامر الجديد واستندت الى عدم قضاء الصلاة بانهم لم يؤمروا دل على انه لا بد من امر يدل على وجوبها على وجوه هذا من فقه الصحابة ومن فقه ام المؤمنين العظيم عائشة رضي الله عنها كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا - [00:03:40](#)

يؤمر بقضاء الصلاة هذا هو الاظهر في هذه المسألة وعلى هذا من وقع منه مثل هذا عليه التوبة الصادقة الى الله سبحانه وتعالى

وليحمد الله سبحانه وتعالى انه بقي حتى ادرك هذا الزمن زمن التوبة فليتب توبة صادقة سبحانه وتعالى - 00:04:03
وليكثر من النوافل وليكثر من الاستغفار ويجتهد في اوقات الاجابة بالصلاة وكثرة الذكر هذا هو الواجب عليه بعض اهل العلم ممن
يفتي بهذا القول وانه لا يلزمه القضاء لما تقدم الادلة بل عليه التوبة يقول - 00:04:22
مثلا في القضاء احتياطا مثلا جعل مكان النوافل هذه صلاة الصلوات التي تركها له ذلك لكن هذا فيه ونظر لانه يؤدي صلوات لا لا
يكون على فلج وبقين من انه مأمور بذلك. ويترك سنن من الرواتب وغيرها خصوصا اذا اراد ان يجعلها هي محل - 00:04:45
الفرائض فالظاهر هو ما تقدم ان عليه صدق مع صدق التوبة كثرة النوافل وكثرة الاستغفار اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق
والسداد والعلم العلماء الصالح مني وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:05:10